

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - إحتياطي الموازنة

الفصل ٢ - إحتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - إحتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - إحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط عشرة مليارات ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٢٠ - وزارة الثقافة

الفصل ٣ - المديرية العامة للآثار

الوظيفة ٨٤٢ - تشغيل التجهيزات، المكتبات، المتاحف والمسارح، المعالم...

البند ١١ - مواد استهلاكية

الفقرة ٧ - مياه، كهرباء، اتصالات سلكية ولاسلكية (تدفع مباشرة ويحظر إجراء مقاصة عليها)

النبرة ٢ - كهرباء (بدل مقطوعية)

١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

لزوم بدلات إستهلاك الطاقة المتوجبة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وشركة كهرباء زحلة المساهمة وكهرباء جبيل وشركة كهرباء لبنان الشمالي (قاديشنا)

فقط عشرة مليارات ليرة لبنانية

١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

المجموع العام

فقط عشرة مليارات ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٨ تموز ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

مرسوم رقم ٧٧٥

نقل اعتماد من إحتياطي الموازنة العامة

الى موازنة وزارة الثقافة -

المديرية العامة للآثار لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا

سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١ (إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعيا ومعمولا به)،

بناء على اقتراح وزير الثقافة ووزير المالية،

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الثقافة

الإمضاء: غسان سلامة

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر